



التدقيق الشرعي الخارجي في ضوء معيار الحوكمة رقم (٦) لأيووفي

إعداد

محمود الصبيحات

مساعد المدير التنفيذي لدائرة الرقابة على
الجهاز المصرفي الأردني



محاورة الورقة :

أولاً: المقدمة.

ثانياً: الإطار القانوني والتشريعي لمهنة التدقيق الشرعي الخارجي.

ثالثاً: أثر التدقيق الشرعي الخارجي على مستوى الضبط والالتزام الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية.

رابعاً: دراسة تحليلية للمعيار للوقوف على أبرز نقاط القوة والضعف.

خامساً: متطلبات تطبيق المعيار.

سادساً: كفاية المعيار وشموليته لأهم عناصر التدقيق الشرعي الخارجي.



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق والمرسلين إمامنا وسيدنا وقدوتنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

بداية أود أن أشكر شركة شورى للاستشارات الشرعية لاختياري بأن أكون أحد المتحدثين في مؤتمرهم السابع للتدقيق الشرعي على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية المنعقد في مدينة عمان في الفترة من ١٦-١٨ من شهر تشرين الأول من العام ألفين وثمانية عشر ميلادية.

أولاً: المقدمة:

إن ما يميز الصناعة المالية الإسلامية هو تقييد مؤسساتها سواء كانت مصارف أو شركات تأمين أو شركات سوق رأس المال بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وعملياتها، ولتحقيق ذلك يجب أن يتوفر لدى هذه المؤسسات منظومة متكاملة للضوابط الشرعية مبنية على أسس الحاكمة المؤسسية السليمة، بحيث يقع على عاتق مجلس الإدارة التحقق من أن جميع أنشطة المؤسسة المالية الإسلامية تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ويتم ذلك من خلال تأكد المجلس من وجود هيئة رقابية شرعية ملائمة يتم تزويدها بالمعلومات الضرورية والكافية وفي الوقت المناسب وبما يساعدها في ممارسة مهامها بالشكل الأمثل بهدف التأكد من التزام المؤسسة المالية الإسلامية بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتكوين رأي مستقل وأن يضمن المجلس حصول إدارة المؤسسة المالية على رأي هيئة الرقابة الشرعية على جميع العقود والمعاملات والاتفاقيات والمنتجات والخدمات وسياسات الاستثمار وتوزيع الأرباح وتحميل الخسائر وتجنب الإيرادات على حسابات الاستثمار وآلية التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة كما يقع على عاتق مجلس الإدارة اعتماد دليل للسياسات والإجراءات الخاصة بالالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وعلى أن يحتوي هذا الدليل بحد أدنى ما يلي:-

١- آلية عرض المواضيع على الهيئة للحصول على الفتاوى و/أو قرارات الهيئة حولها.

٢- دليل إجراءات عمل الهيئة.

٣- آلية تضمن التزام الإدارة التنفيذية للمؤسسة المالية بالفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة.

٤- آلية لتسهيل اتصال إدارات المصرف المختلفة وعملائه مع الهيئة.

كما يقع على عاتق مجلس الإدارة التأكد من وجود دائرة تدقيق شرعي داخلي لا تمارس أعمال تنفيذية يومية وبما يضمن تعزيز استقلالية المدققين الشرعيين الداخليين، وإعطائهم المكانة المناسبة في السلم الوظيفي للمؤسسة المالية الإسلامية وأن يكونوا مؤهلين للقيام بواجباتهم، بما في ذلك حق وصولهم إلى جميع السجلات والمعلومات والاتصال



بأي موظف داخل البنك بحيث يمكنهم من أداء المهام الموكلة إليهم وإعداد تقاريرهم دون أي تدخل خارجي، وبحيث يتحقق المجلس من توفر الموارد الكافية والعدد الكافي من الكوادر المؤهلة والمدرية والاستمرار في تدريبهم. كما يقع على عاتق المجلس ضمان استقلالية إدارة الامتثال الشرعي في المؤسسة المالية ورفضها بكوادر كافية ومؤهلة ومدرية تكون قادرة على التحقق من مدى التزام المؤسسة المالية بالفتاوى والقرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. ولاكتمال منظومة الرقابة والحوكمة الشرعية فلا بد من توفر تدقيق شرعي خارجي مستقل وبما يعزز المساءلة والشفافية لدى المؤسسات المالية الإسلامية.

ثانياً: الإطار القانوني:

على الرغم من أن القوانين والتشريعات النافذة في الأردن راعت خصوصية المؤسسات المالية الإسلامية، حيث تضمن قانون البنوك النافذ مثلاً عشر مواد تحكم عمل المصارف الإسلامية وبشكل يراعي عمل المصارف الإسلامية منذ بداية الترخيص وحتى تصفيتها، إلا أن القوانين والتشريعات النافذة لغاية تاريخه لم تراعي التدقيق الشرعي الخارجي، إلا أن قانون البنوك ألزم المصرف الإسلامي بتعيين هيئة رقابة شرعية بقرار من الهيئة العامة للمساهمين بحيث لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة أشخاص يكون رأياً ملزماً للمصرف الإسلامي، وحدد مهامها بمراقبة أعمال المصرف الإسلامي وأنشطته من حيث التزامها بالأحكام الشرعية، وإبداء الرأي في العقود اللازمة لأعماله وأنشطته والنظر في أي أمور تكلف بها وفقاً لأوامر البنك المركزي الصادرة لهذه الغاية، واستناداً لذلك فقد أصدر البنك المركزي تعليمات الحاكمة المؤسسية، والتي وسعت نطاق عمل هيئة الرقابة الشرعية وبما يتلاءم مع معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) أو الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) وبما يضمن استقلالية وملاءمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، وقد تم التعامل مع هذه الهيئة وكأنها مدقق شرعي خارجي، وعليه وفي حال رغبة البنك المركزي الأردني اعتماد معيار التدقيق الشرعي الخارجي الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) فإن ذلك يتطلب من البنك المركزي تعديل قانون البنوك وتعديل تعليمات الحاكمة المؤسسية للبنوك الإسلامية وبما يضمن إلزام المصارف بالتدقيق الشرعي الخارجي وبالتالي مراجعة مسؤوليات وواجبات هيئة الرقابة الشرعية في ضوء ذلك.

ثالثاً: أثر التدقيق الشرعي الخارجي على مستوى الضبط والالتزام الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية:

إن توفر إطار حوكمة شرعي قوي هدف رئيسي لكل مؤسسة مالية إسلامية وأن التدقيق الشرعي الخارجي هو أحد أركان الحوكمة الشرعية كونه يتم تعيين المدقق الشرعي الخارجي من قبل الهيئة العامة للمساهمين وبالتالي فهو يفوق إدارة المؤسسة المالية من حيث التعيين والعزل والمكافأة والمساءلة والتقرير. وعليه فإن حصول أي مؤسسة مالية إسلامية على رأي من المدقق الشرعي الخارجي بأن المؤسسة المالية الإسلامية قد امتثلت لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية يعتبر بمثابة شهادة حسن سلوك لمستوى الضبط والالتزام الشرعي.



ولكن من جانب آخر وحسب وجهة نظري الخاصة لن يكون لها من الناحية العملية أي أثر جوهري للتدقيق الشرعي الخارجي على مستوى الضبط والالتزام الشرعي على المؤسسات المالية الإسلامية على المدى القريب أو المتوسط وذلك للأسباب التالية:

- ١- أن معظم السلطات الإشرافية على المؤسسات المالية الإسلامية لا تلزم هذه المؤسسات بالتدقيق الشرعي الخارجي، حيث لم تتضمن قوانينها أي مواد بالخصوص باستثناء عدد محدود منها.
- ٢- أن تعديل السلطات الإشرافية لقوانينها وأنظمتها وتعليماتها يحتاج لوقت ليس بالقليل، في حال تبنت السلطات الإشرافية إلزام مؤسساتها بالتدقيق الشرعي الخارجي.
- ٣- إن تنظيم مهنة التدقيق الشرعي الخارجي يحتاج إلى إقرار قوانين وأنظمة وجهات رسمية تعمل على رعاية المهنة وتطويرها وتكون مظلة لمزاولة المهنة من قبل المدققين الشرعيين الخارجيين.
- ٤- قلة عدد المؤسسات المالية الإسلامية التي سيتم إلزامها في التدقيق الشرعي الخارجي سيكون عائقاً في تنظيم هذه المهنة وتطويرها واستمرارها، فعلى سبيل المثال فإن عدد المؤسسات التي ستكون ملزمة في التدقيق الشرعي الخارجي في المملكة الأردنية الهاشمية لا يتعدى عدد أصابع اليد وبالتالي قد لا يكون هنالك أي جدوى اقتصادية للشركات الراغبة في تأسيس مكاتب تدقيق شرعي خارجي حيث أن الإيرادات المتأتية لن تغطي مصاريفها.
- ٥- محدودية الخبرات والكفاءات المتخصصة في التدقيق الشرعي الخارجي.
- ٦- على الرغم من وجود مؤسسات ترعى وتصدر شهادات مهنية متخصصة في التدقيق الشرعي الخارجي إلا أن على هذه المؤسسات التواصل مع الجهات ذات العلاقة لاعتماد هذه الشهادات بعد أن يتم إجراء مراجعة شاملة للمادة العلمية والامتحان المتخصص الذي تمنح على أساسه الشهادة.

رابعاً: دراسة تحليلية لمعيار التدقيق الشرعي الخارجي:

لدى دراسة معيار التدقيق الشرعي الخارجي وبالتعاون مع عدد من مدققي الحسابات الخارجيين وبعض الزملاء في المصارف الإسلامية للوقوف على نقاط القوة والنقاط التي تحتاج من هيئة المحاسبة والمراجعة إلى مراجعة وأخذها بعين الاعتبار لضمان نجاح تطبيق هذا المعيار، كانت لنا هذه الملاحظات:

• نقاط القوة:-

- ضمان قيام المدققين الشرعيين الخارجيين بالمحافظة على نهج شامل وجودة في العمل ومخرجاته على أساس منتظم.
- توفير قواعد ومعايير محددة للتدقيق الشرعي الخارجي لضمان التزام المؤسسات المالية الإسلامية بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.



- حدد المعيار معايير التقييم لعمليات التدقيق الشرعي الخارجي والتي سيستند إليها المدقق الشرعي الخارجي عند إجراء عملية التدقيق وهي على النحو التالي:-
- ١- المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAIOfI.
 - ٢- التعليمات الصادرة عن السلطات الرقابية والمتعلقة بالمتطلبات الشرعية التنظيمية.
 - ٣- القواعد والمعايير الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية المركزية.
 - ٤- متطلبات المعايير المحاسبية المعمول بها والصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالمتطلبات الشرعية.
 - ٥- الموافقات والأحكام الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية.
- حدد المعيار الإجراءات الرئيسية التي يجب تنفيذها من قبل المدقق الشرعي الخارجي، والتي تبدأ بالتخطيط، تقييم المخاطر، الأهمية النسبية، تحديد العيّنات، الضوابط الرقابية، فحص الضوابط الرقابية، تقييم المشاهدات وعدم الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، الحصول على بيانات مكتوبة، تقييم الأحداث اللاحقة وأثرها على التقييم، التأكد من فعالية الوظائف الداخلية الشرعية (تقارير التدقيق الشرعي الداخلي، تقارير السلطة الرقابية)، انتهاء بتقييم المخاطر المتبقية.
- تحديد محتويات تقرير مدقق الحسابات الشرعي الخارجي وبما يتماشى مع المعيار الدولي للتدقيق رقم (٣٠٠٠).
- إصدار تقرير ملاحظات إلى جانب تقرير التدقيق على النموذج المعتمد وبحيث يحتوي على موضوعات وملاحظات التدقيق الرئيسية وخاصة تلك الملاحظات المادية سواء تم معالجتها أو لم يتم معالجتها والتوصيات المناسبة والإجراءات التصحيحية.

• نقاط الضعف:-

- حدد المعيار الجهة التي يوجه إليها التقرير بالمساهمين ما لم يطلب غير ذلك من السلطات الإشرافية، في حين لم يحدد المعيار الجهة التي سيتم التواصل معها بعد التعيين هل ستكون لجنة التدقيق (المراجعة) المنبثقة عن مجلس الإدارة أم ستكون هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية.
- الأصل أن يشار في المعيار بأن مجلس الحوكمة والأخلاقيات في هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية سيعمل على مراجعة عدد من معايير الحوكمة وعلى النحو التالي: معيار الحوكمة رقم (١) والمتعلق بتعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها، ومعيار الحوكمة رقم (٢) المتعلق بالرقابة الشرعية، معيار



الحوكمة رقم (٥) المتعلق باستقلالية هيئة الرقابة الشرعية، بهدف إزالة أي تعارض قد يحصل من تطبيق معيار الحوكمة رقم (٦) بشأن التدقيق الشرعي الخارجي. ومن الأمور التي نعتقد أنها بحاجة إلى مراجعة من مجلس الحوكمة والأخلاقيات هي:-

- ١- تعيين هيئة الرقابة الشرعية: هل سيبقى التعيين من اختصاص الهيئة العامة لمساهمي المؤسسة المالية الإسلامية وبتنسيب من مجلس الإدارة وكذلك تحديد مكافآتها وشروط الارتباط والاستغناء عن عضو هيئة الرقابة الشرعية.
- ٢- هل من الضروري الإبقاء على الحد الأدنى لعدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
- ٣- هل من الضروري أيضاً الإبقاء على تقرير هيئة الرقابة الشرعية، وفي حال تم الإبقاء عليه وحصل تضارب ما بين تقرير المدقق الشرعي الخارجي وتقرير هيئة الرقابة الشرعية فإن ذلك قد يعرض المؤسسة المالية الإسلامية والهيئة إلى مخاطر سمعة.
- ٤- هل هناك داعي للإبقاء على معيار الحوكمة رقم (٢) والمتعلق بالرقابة الشرعية في ضوء صدور معيار الحوكمة رقم (٦) بشأن التدقيق الشرعي الخارجي، حيث أن المهام التي كانت تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية أصبحت من مهام المدققين الشرعيين الخارجيين.
- ٥- قد تواجه مهمة التدقيق الشرعي الخارجي تعارض بين فتاوى هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة المالية والمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية، الأمر الذي قد يؤدي إلى وجود تحفظات في تقرير المدقق الشرعي الخارجي ومعارضة قوية من إدارات المؤسسات المالية الإسلامية في حال تم الإفصاح عن هذا التعارض.
- ٦- هل من الضروري إضافة مسؤولية جديدة للجنة التدقيق (المراجعة) تتعلق بمدى إنزام المؤسسة المالية الإسلامية بالمعايير الشرعية، ومتطلبات السلطات الرقابية بخصوص الأمور الشرعية وبمتطلبات هيئة الرقابة الشرعية المركزية ... الخ.
- ٧- وأخيراً أرى أن يكون هنالك مراجعة أيضاً للمعيار رقم (٥) المتعلق باستقلالية هيئة الرقابة الشرعية.
- ٨- تم تحديد سريان التطبيق للمعيار في ١/ كانون الثاني من عام ٢٠١٩ وسمح بالتطبيق المبكر، وباعتقادي هذا التاريخ غير مناسب، حيث إن نجاح التطبيق لهذا المعيار يحتاج إلى متطلبات عديدة تحتاج إلى المزيد من الوقت.



خامساً: متطلبات تطبيق المعيار:-

هناك متطلبات لتطبيق المعيار لا بد من إنجازها وبخلاف ذلك سيبقى هذا المعيار حبراً على ورق ومن هذه المتطلبات:-

- ١- تبني السلطات الرقابية لهذا المعيار بحيث يكون التدقيق الشرعي الخارجي إلزامياً على المؤسسات المالية الإسلامية وبالتالي حاجة هذه السلطات لإجراء تعديلات على قوانينها وأنظمتها وتعليماتها.
- ٢- وجود شركات تدقيق شرعي خارجي مستقلة يتوفر لديها موارد مالية وكوادر بشرية مؤهلة ولديها الخبرة والكفاءة في مجال التدقيق الشرعي الخارجي وبما يعزز تنظيم المهنة.
- ٣- تنظيم مهنة التدقيق الشرعي الخارجي^١ وهذا يحتاج إلى ما يلي:
 - أ. إقرار نظام للمدققين الشرعيين الخارجيين يتناول شروط مزاولة المهنة ومنح الترخيص الخاص بذلك من حيث المتطلبات القانونية والعلمية والمهنية.
 - ب. إنشاء سجل للمدققين الشرعيين المرخص لهم بمزاولة المهنة، تحت مظلة الجهة الإشرافية، بحيث لا يجوز لأحد مزاولة المهنة ما لم يتم قيده في هذا السجل.
 - ت. إقرار القواعد العامة للحصول على الزمالة في التدقيق الشرعي الخارجي.
 - ث. إنشاء لجنة مراقبة جودة الأداء المهني.
 - ج. إقرار دليل للرقابة النوعية على مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي.
 - ح. إقرار دليل للفحص الدوري تستخدمه مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي في عملها.
 - خ. إقرار نظام للمساءلة والمحاسبة والجزاءات تجاه حالات الإخلال والتقصير بحيث يتضمن هذا النظام أنواع المخالفات والجزاء الملائم لكل نوع.
 - د. إنشاء جمعية المدققين الشرعيين الخارجيين وتضم في عضويتها مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي التي تطبق عليها شروط نظام المدققين الشرعيين المعتمد.
 - ذ. التنسيق مع الجهات ذات العلاقة محلياً وإقليمياً ودولياً لوضع صيغة ملائمة لإضفاء الصبغة الإلزامية على كل ما سبق.



ر. إقرار آلية رسمية لاعتماد شهادات الخبرة لمكاتب التدقيق الشرعي الخارجي.

ز. إقرار نظم مالية لتوفير الإيرادات الكافية لإنجاز ما سبق. ومن ذلك فرض رسوم العضوية والتسجيل في الزمالة والحصول على شهادات الخبرة والقيود في السجل ... الخ.

٤- الإسراع في إصدار دليل التدقيق الشرعي الخارجي لتمكين المدققين الخارجيين من القيام بواجباتهم بشكل مهني.

سادساً: كفاية وشمولية معيار التدقيق الشرعي الخارجي لأهم عناصر التدقيق الشرعي الخارجي :-

تضمن المعيار أهم عناصر التدقيق الشرعي الخارجي، حيث حدد أنواع الاتفاقيات، متطلبات الامتثال للمعيار، المتطلبات الأخلاقية التي يجب أن يلتزم بها المدقق الشرعي الخارجي، مراقبة الجودة، التفاعل والتواصل مع المدققين الشرعيين وهيئة الرقابة الشرعية، المعايير التي يستند إليها المدقق الشرعي، الإجراءات الرئيسية مثل المادية، الضوابط الرقابية، العينات، البيانات المكتوبة، تقييم أعمال التدقيق الشرعي الخارجي، المخاطر المتبقية والوثائق والمحفوظات، كما تضمن المعيار تقرير المدقق الشرعي الخارجي ومحتوياته.

وفي الختام أكرر شكري للقائمين على المؤتمر السابع للتدقيق الشرعي وللحضور متمنياً لهذا المؤتمر والمؤتمرات التوفيق والنجاح. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.